

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٧٢١ لسنة ١٩٦٥

بشأن إنهاء خدمة وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفق على إنهاء خدمة السيد الدكتور هيدالمتم أحمد عبد البنا وكيل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية اعتباراً من أول نوفمبر سنة ١٩٦٥ مع حفظ حقه في المعاش .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ شعبان سنة ١٣٨٥ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٧٢٢ لسنة ١٩٦٥

بمقتضى مديروا من وزارة العمل الى وزارة الاوقاف والشئون الاجتماعية (قطاع الشئون الاجتماعية)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بنظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / محمد مراد قطب الموظف من الدرجة الأولى بوزارة العمل ، في وزارة الاوقاف والشئون الاجتماعية (قطاع الشئون الاجتماعية) بنفس درجته .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ شعبان سنة ١٣٨٥ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٤٧٢٠ لسنة ١٩٦٥

في شأن تعيين رئيس مجلس إدارة البنك الصناعي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٦١ بتشكيل مجالس إدارة الشركات المساهمة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٥٣ لسنة ١٩٦١ بشأن عدم جواز تعيين أى شخص في الهيئات أو المؤسسات العامة أو شركات المساهمة التي تساهم فيها الدولة بمكافأة أو مرتب سنوي قدره ١٥٠٠ جنيه فأكثر إلا بقرار من رئيس الجمهورية ، والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٣ في شأن تشكيل مجالس إدارة الشركات والجمعيات والمؤسسات الخاصة وكيفية تمثيل العاملين فيها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٩٧٠ لسنة ١٩٦٢ في شأن المؤسسات العامة الاقتصادية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ١٢٩٤ لسنة ١٩٦٢ بتعيين أعضاء مجالس إدارة البنوك التابعة للمؤسسة المصرية العامة للبنوك ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٣٥٤٦ لسنة ١٩٦٢ بإصدار لأئحة نظام العاملين بالشركات التابعة للمؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد / حنفى لبيب حسين ، رئيساً لمجلس إدارة البنك الصناعي .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ شعبان سنة ١٣٨٥ (١٩ ديسمبر سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر